

الفروع وتصحيح الفروع

\$ فصل سبق في الصلاة في المغصوب هل يثاب على العبادة على وجه محرم أو مكروه \$ وسبق كلام شيخنا في صلاة التطوع وسبق هناك هل يعمل بالخبر الضعيف في هذا وذلك مبسوط في آداب القراءة والدعاء من الآداب الشرعية نحو نصف الكتاب والكلام على الأخبار في ذلك كحديث أبي هريرة ما جاءكم عني من خير قلته أو لم أقله فأنا أقوله وما أتاكم من شر فأنا لا أقول الشر رواه أحمد والبخاري من رواية أبي معشر واسمه نجيح فيه لين مع أنه صدوق حافظ وكحديث جابر من بلغه من الله شيء له فيه فضيلة فأخذه إيماننا به ورجاء ثوابه أعطاه الله عز وجل ذلك وإن لم يكن كذلك رواه الحسن بن عرفة في جزئه ويتوجه أن إسناده حسن وذكره ابن الجوزي في الموضوعات من طرق ولم يذكر من الطريق التي ذكرها ابن عرفة والله أعلم .

وأما إذا قطع الصلاة أو الصوم فهل انعقد الجزء المؤدي وحصل به قرينة أم لا وعلى الأول هل بطل حكماً لا أنه أبطله كمريض صلى جمعة بعد ظهره أو لا